واقع المراة العربية في ظل النظم الانتخابية/ الحلقة الاولى

" سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال وضع المراة العربية في ظل النظم الانتخابية والدعوات والمطالبات الحكومية والشعبية لتغيير النصوص القانونية المتعلقة بذلك الوضع "

المدخل:

وسط الحراك السياسي الصاعد على الساحة العربية، ومحاولات النهوض بالوضع السياسي والثقافي والاجتماعي للمرأة من قبل بعض الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني والأفراد، ومن منطلق تمكين المرأة وأحقيتها في تبوء مكانتها في مؤسسات صنع القرار، تعالت الأصوات النسوية مطالبًة بتعديل القوانين الانتخابية المتبعة والنافذة في البلدان العربية .

وفي هنا السياق سنتطرق الى أخر المستجدات حيال ذلك الوضع سواءاً في حيز الدراسات المعنية بهذا الشأن او بالمطالبات والتغييرات لنصوص قانونية تعنى بوضع المراة في القوانين الانتخابية وما أحدثته من تغيرات سلبية او ايجابية... في الحلقة الاولى من هذه السلسلة سيتم تناول وضع المرأة في كلاً من " المغرب ، العراق ، السودان ، مصر والبحرين " اضافة الى الاشارة لدراسة دولية حديثة تتناول نظام " الكوتا " بالتحليل والتفسير ، كل ذلك في ضوء ما أستجد خلال تموز من احداث تتعلق بالحرك الانتخابي والتمكين السياسي للمرأة .

* المغرب :

اطلق اتحاد العمل النسائي، وهو منظمة غير حكومية، حملة وطنية من اجل المطالبة برفع نسبة تمثيل النساء في المجالس المحلية (البلديات)، في الانتخابات التي ستجرى العام المقبل.

ترتكزالحملة على مجموعة من التدابير من بينها:

تكوين وتأهيل النساء.

تنظيم منتديات للنقاش.

تكوين شبكات للتضامن النسائي ، والحملة بمضمونها ليست موجهة ضد الرجال، ولا يقصد من ورائها "ازاحة الرجال عن مناصبهم، ولكن الاشتغال معهم جنبا الى جنب".

تشير أراء مختصصين انه لايمكن الحديث عن الديمقراطية في المغرب بدون المشاركة الواسعة والفعالة للنساء في المجال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، فرغم المكتسبات التي تحققت لصالح النساء، والتي تشكل قفزة نوعية، مثل تعديل قانون الاسرة، واصلاح قانون الجنسية، والقانون الجنائي، وأدماج مقاربة النوع في الموازنة، وتبني استراتيجية محاربة العنف ضد النساء، وغيرها من الاجراءات التي تبنتها الحكومة لفائدة

النساء، الا انه لابد من التباحث حول سبل وآليات رفع تمثيلية النساء في البلديات ، وعلى رأسها اعتماد التمييز الايجابي لصالحهن.

ويبلغ عدد النساء المنتخبات في البلديات 127 امرأة، أي بنسبة 0.56 في المائة، وان 99 في المائة من البلديات، لا توجد بها نساء منتخبات محليا، وهذا الوضع يعكس مفارقة غير مفهومة في المغرب، ففي الوقت الذي عرف المغرب تغييرات جذرية في العديد من مجالات الحقوق والقوانين التي تهدف الى ترسيخ المساواة بين الجنسين، بالاضافة الى تعيين 7 نساء وزيرات، أي ما يمثل نسبة 20 في المائة من الحكومة الحالية، تبقى تمثيليتهن في البلديات قريبة من الصفر.

وتشير جهات حكومية ان التزامات الحكومة الحالية امام البرلمان تشجع على التفاؤل من اجل تحسين تمثيلية النساء في البلديات في افق تحقيق المناصفة وبان هنالك اقتراحات تقنية توجد قيد الدراسة في اطار البحث عن "اليات" عملية للرفع من هذه التمثيلية، مثل تعديل الميثاق الجماعي (قانون البلديات) والاهتمام بتعبئة المجتمع المدني لهذه الغاية من اجل تكوين "مجموعة اقناع "، وليس " مجموعة ضغط" كما تسميها الجمعيات النسائية.

ومع نهاية تموز وفي سابقة هي الأولى في نوعها، ولأول مرة في تاريخ المعهد الملكي المغربي تخرج الفوج الـ43 من (السلك الاداري) إذ بلغ عدد المتخرجات 19 امرأة من أصل107 من إجمالي عدد المتخرجين من هذا الفوج ، وصرحت جهات حكومية ان تخرج نساء ضمن فوج السلك الاداري من شأنه تعزيز بناء مجتمع ديمقراطي حداثي يضمن المساواة بين الرجل والمرأة.

وتشير الاحصائيات العالمية الحديثة الى أن نسبة النساء الممثلات في البلديات في العالم تصل الى 20 في المائة، وعدد النساء اللواتي يشغلن منصب العمدة، بلغ نسبة 9 في المائة عالميا، وفي افريقيا تصل النسبة الى 30 في المائة، اما نسبة النساء اللواتي يرأسن البلديات فهي 12 في المائة.

* العراق :

اثار تصويت البرلمان العراقي على قانون " مجالس المحافظات " والذي تم نقضه من قبل هيئة رئاسة الجمهورية اعترضات كثيرة ومنا نسائية لكون القانون الجديد جاء على غير ماارتضت الكثير من النائبات وتمثلت نقاط الاعتراض على القانون وعلى المحيط السياسي بالتالي :

1. اعتماد القائمة المفتوحة في انتخابات مجالس المحافظات منافيا للعدالة التي أكدها الدستور في بنوده، لأنها تعطي المرأة الأصوات التي يحصل عليها المرشح الرجل، وأن استخدام مبدأ الخاسر الأفضل، الذي يحاول البعض اعتماده في القانون للخروج من الأزمة الحاصلة في قضية تمثيل المرأة في القائمة المفتوحة، التي لا تضمن حصول النساء على نسبة 25% التي أكدها الدستور، أمر غير مقبول لأنه سيمنح أصوات الناخبين لغير المرشح الذي صوتوا له وان الوضع في العراق لا يسمح في الوقت الراهن بتطبيق القائمة المفتوحة، لان

المجتمع العراقي لم يصل إلى درجة مقبولة من الوعي السياسي والاجتماعي والانتخابي ليقول فيه الفرد العراقي أعطي صوتي لامرأة كي تمثلني، فما زالت العقلية الذكورية هي المسيطرة في الشارع العراقي.

2. وجود نظرة رجعية حول إعطاء المرأة الحق الكامل في ممارسة العمل السياسي سواء في مجالس المحافظات أو مجلس النواب أو الوزارات والتخوف من إلغاء حصة الـ 25 بالمئة المخصصة للنساء في جميع الاستحقاقات الانتخابية اذ سينهي ذلك أي نسبة حظ للمرأة في المشاركة.

3 . استياء من محاولات تهميش المشاركة في العملية السياسية والاقصاء عن عملية صنع القرار حيث ان الكتل البرلمانية ساهمت في حرمان المرأة من لعب أي دور قيادي.

4 . التخوف من احتمالية حذف المادة (50) من مشروع قانون إنتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي والتي تتضمن إلزام المفوضية المستقلة للإنتخابات بإعطاء (كوتة) للنساء مطالبات باعادة المادة إلى مسودة القانون واقترحن اعتماد طريقة بأن يكون بعد كل إسمين لرجلين إسم إمرأة في القوائم الإنتخابية وبان يكون هذا الإقتراح بديلا عن (الكوتة) في حالة الغائها.

5 . خلو طاولة المفاوضات التي تتباحث في العديد من القوانين والتشريعات من اية شخصية نسائية رغم ان المادة" 49 " الفقرة الرابعة من الدستور العراقي الجديد اوجبت تحقيق نسبة تمثيل للنساء لاتقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب وهذا ما يعطي للمرأة التي تمثل اكثر من 60% من نسبة المجتمع العراقي بان تشغل 69 مقعداً في مجلس النواب ، وهذا ماتحقق في الانتخابات الاخيرة، بان يكون لها الدور الطبيعي في صنع القرار.

6 . التركيز في نقاش القانون الجديد على كيفية التعامل مع قضية كركوك واهمال قضية تمثيل المرأة بما اسهم في تعزيز المجتمع الذكوري .

7 . تجسدت القضية الخطيرة في المادة 15 من القانون الجديد والتي تنص على منح المقاعد الشاغلة للقوائم المغلقة الفائزة التي حصلت على أعلى عدد من الأصوات بنسبة ما حصلت عليه من مقاعد لاستكمال جميع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية وبين أن هذا الأمر هو غبن للمستقلين والقوى السياسية الصغيرة التي تحاول أن تخدم وان تصل بأصواتها إلى العتبة، لكن الذي حصل هو إعاقة تمثيل الأقليات بإعطاء أصواتهم للأحزاب الكبيرة ودعون الكتل السياسية إلى مراجعة القانون بشكل يضمن حق الجميع بالمشاركة حسب الدستور.

* السودان:

اقر القانوني الانتخابي السوداني الجديد لعام 2008 على انتخاب 60% من المقاعد عبر الدوائر الانتخابية الجغرافية و40% عبر التمثيل النسبي على أن تكون 25% منها للنساء، وهذ ماأثار حفيظة النساء المنتميات الى الاحزاب السياسية المختلفة أذ قدمن مذكرة لقيادة البرلمان رفضن فيها إجازة قانون الأحزاب الجديد دون إلغاء المادة التي تنص على تمثيل المرأة في أي انتخابات عبر قوائم منفصلة عن الرجال لكون ذلك يجعل النساء عرضة للمساومات والموازنات السياسية وينتهك أبسط قواعد الإجراءات القانونية .

ولكون المادة جاءت ناسفة لما تم الاتفاق عليه من تمييز إيجابي للمرأة منصوص عليه في الدستور الانتقالي للبلاد، عبر تغليبه لفكرة القوائم المنفصلة للنساء في الانتخابات المقبلة.

واعتبرن أن القانون بشكله الحالي سيعزل النساء عن أحزابهن ويرسخ لإضعاف وتهميش دورهن السياسي كما وانه داعم لتمثيل حزب سياسي واحد يحتكر القائمة واتهمن الحكومة بمحاولة الالتفاف على حقوق المرأة دون النظر لأي اعتبارات.

واعتبرن أن القانون يمثل حاجزا أمام الأقليات والأحزاب الصغيرة في السودان ويمنعهن من أداء دورهن المطلوب ودعونا إلى احترام رغبة النساء وعدم فصلهن عن كياناتهن السياسية في الانتخابات والى ان اهتمام السياسيات لا يقتصر على قضايا المرأة بل يشمل جميع القضايا والمسائل التي تمس حياة المواطن .

* مصر

اثارت دار الإفتاء المصرية جدلا فقهيا واسعا حول صلاحية المرأة لتولي رئاسة الدولة، وذلك بعد ان أصدرت فتوى رسمية أباحت فيها للمرأة تولي كل الوظائف القيادية إلا رئاسة الدولة، وقالت ان "مبادئ الشريعة لا تمانع في أن تتمتع المرأة بالحقوق السياسية بمفهومها الشائع مثل حق الانتخاب والترشيح وتولي الوظائف العامة، ماعدا وظيفة رئيس الدولة، فإنه لا يجوز للمرأة، لأن من سلطات الرئيس إمامة المسلمين في الصلاة شرعا وهي لا تكون إلا للرجال.

واثارت الدعوى جدلا واسعا في الفضائيات حيث رحب بها بعض وعارضها البعض الآخر، حتى تراجعت الدار عن هذه الفتوى وأصدرت فتوى جديدة أباحت فيها للمرأة تولي منصب رئيس الدولة، استنادا لآراء بعض الفقهاء الذين فرقوا بين الإمامة العظمى أو الخلافة المحظورة على النساء وبين رئاسة الدولة والتي ليس من واجباتها إمامة المسلمين في الصلاة.

وقوبلت الفتوى الجديدة التي أباحت للمرأة تولي رئاسة الدولة، برفض عدد كبير من علماء الشريعة بالأزهر، حيث أشاروا إلى أن مسؤولية وأعباء رئيس الدولة في العصر الذي نعيشه، والذي يشهد مواجهات سياسية وعسكرية وتحديات اقتصادية، يفوق طاقة النساء ويحتاج إلى صلابة وقوة وحسم في اتخاذ القرارات، ولذلك ينبغي أن يتولاه خيرة الرجال الأقوياء القادرين على تحمل أعبائه ومسؤولياته.

* البحرين :

دعت دراسة حديثة المرأة البحرينية الراغبة فى الترشح للانتخابات النيابية القادمة الى الانضمام للجمعيات السياسية وعدم نزولها كمترشحة مستقلة مع ضرورة تضمينها فى القوائم الانتخابية للجمعيات السياسية فى الدوائر التى تمتلك فيها شعبية وحضورا قويا.

وأوصت الدراسة التى أعدتها الدكتورة ضوية العلوى بعنوان / تجربة المرأة البحرينية فى الانتخابات النيابية دراسة مقارنة 2002 و 2006 / المجلس الاعلى للمرأة بصفته جهة رسمية معنية بتمكين المرأة السياسى الى التعاون والتنسيق مع موءسسات المجتمع المدنى وبشكل خاص الجمعيات النسائية واللجان النسائية بالجمعيات المهنية والجمعيات السياسية ووضع خطة طويلة المدى لتوعية المجتمع والمرأة بأهمية وصول المرأة الى المجالس النيابية للنهوض بكافة أفراد المجتمع مؤكدة أن ذلك يتطلب اتخاذ عدد من الخطوات هى توعية المرشحات بأهمية الانضمام الى الجمعيات السياسية ليكون لديهن حظوظ أكبر لدى الشارع البحرينى أو على الاقل فى حالة نزولهن كمرشحات مستقلات اجراء عمليات التشبيك والتحالفات مع الجمعيات السياسية الفاعلة، إلى جانب حث الجمعيات السياسية على ضرورة وأهمية تضمين النساء ضمن قوائمها الانتخابية وفى دوائر مضمون الفوز فيها من منطلق مسؤوليات هذه الجمعيات حول تمكين المرأة في الوصول الى المجلس التشريعي.

وأضافت الدراسة أن من بين هذه الخطوات أيضا تعزيز دور الجمعيات النسائية والمهنية ومنظمات المجتمع المدنى فى مجال دعم المرأة وتمكينها بشكل فعلى لتشكيل ورقة ضغط فاعلة فى هذا المجال والوصول الى المرأة فى أماكن تجمعها وفى جميع المحافظات لنشر الوعى بحقوق المرأة وواجباتها وأهمية دورها كشريك فاعل مع الرجل فى المجال السياسى فضلا عن العمل على نشر الخطاب الدينى المعتدل والمستنير والذى يؤمن بحق المرأة فى المشاركة السياسية وعدم تعارض هذه المشاركة مع أحكام الشريعة الاسلامية والعمل على توظيف أقلام الكتاب من ذى الاقلام الحرة والمستنيرة لمناصرة المرأة فى قضاياها.

وأكدت الدراسة أن زيادة عدد النساء المترشحات للانتخابات النيابية والبلدية فى مملكة البحرين عام 2006 بنسبة 5ر55 بالمائة مقارنة بانتخابات العام 2002 يعد مؤشرا ايجابيا على زيادة الوعى السياسى لدى المرأة البحرينية وأهمية مشاركتها فى العملية السياسية.

وأضافت الدراسة أنه رغم مشاركة معظم المترشحات فى برنامج التمكين السياسى الذى قام بتنفيذه المجلس الاعلى للمرأة بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائى، الا أن التركيز على الجانب التدريبى للمترشحات دون اعطاء الجانب التوعوي للمجتمع رجالا ونساء لاهمية مشاركة المرأة فى المجلس النيابى الحيز الكافي كان له انعكاسا على النتائج النهائية، وأشارت الدراسة الى أن خوض معظم المرشحات انتخابات 2006

كمستقلات واللواتى بلغن 15 مرشحة بدون دعم ملموس وواضح من الجمعيات السياسية هو أحد الاخطاء التى وقعت فيها المترشحات وهو تكرار لما حدث فى انتخابات 2002.

وأوضحت الدراسة أن تجربة 2006 تميزت بمبادرة المترشحات بفتح خيام انتخابية لهن فى دوائرهن أسوة بالمرشحين من الذكور وهو ما لم يحدث فى انتخابات 2002 كما يحسب لبعض المترشحات استخدام أفكار ابداعية للدعاية لبرامجهن منها فكرة السيارة الجائلة وفتح المجالس النسائية الرمضانية للرجال وهى سابقة فى تاريخ البحرين وذكرت الدراسة أن تجربة انتخابات 2006 تميزت بتبنى المجلس الاعلى للمرأة برنامج التمكين السياسى بهدف تأهيل مجموعة من السيدات البحرينيات لخوض الانتخابات النيابية والبلدية حيث قدم المجلس العديد من البرامج وورش العمل المتعلقة بادارة الحملات الانتخابية وتقديم الدعم الفنى والعينى للمترشحات وذلك بالتعاون مع برامج الامم المتحدة الانمائى كما شهدت فوز مترشحة دائرة حوار بالمحافظة الجنوبية النائبة لطيفة القعود بالتزكية لتصبح أول بحرينية وأول خليجية تصل طلى قبة البرلمان أما بقية المترشحات بالرغم من عدم تمكن أى منهن من الوصول للجولة الثانية الا أنهن حصلن على أصوات فاقت ما حصلت عليه المترشحات فى انتخابات 2002 .

وقالت الدراسة انه قد غلب على انتخابات 2006 مشاركة المرأة العاملة فى القطاع الحكومى وخوض معظم المترشحات الانتخابات كمستقلات وعدم انتمائهن الى الجمعيات السياسية وتميز جميع المترشحات بمستوى تعليمى يتراوح بين المتوسط والعالى كما حدث فى تجربة انتخابات عام 2002 كما تميزت بمشاركة واسعة من قبل المرأة الناخبة حيث بلغت نسبة مشاركتها 2ر50 بالمائة 148358 ناخبة مقابل 8ر49 بالمائة للذكور 147328 ناخب بفارق 1030 صوتا .

وأشارت الدراسة أنه رغم المشاركة الواسعة للمرأة الناخبة وزيادة نسبة مشاركتها فى التصويت بنسبة 2ر52 بالمائة عام 2006 مقارنة بعام 2002 والتى بلغت نسبة تصويت المرأة فيها 7ر47 بالمائة ، حيث أن عدد الاصوات التى حصلت عليه المترشحات عام 2006 على مستوى جميع محافظات المملكة بلغت 10623 من اجمالى أصوات المرأة الناخبة والبالغة 148358 وبنسبة خمسة بالمائة من أصوات الناخبين.

وذكرت الدراسة أن القيادة السياسية فى البحرين تدرك اهمية تواجد المرأة فى المجلس الوطنى بغرفتيه ولتغطية غيابها عن مجلس النواب تم تعيين ست سيدات عام 2002 وعشر سيدات عام 2006 فى الغرفة الثانية مجلس الشورى وقد وصل عدد المعينات فى عام 2007 الى 11 سيدة وكلهن من ذوات الخبرة والاختصاص مما يثرى تواجدهن أعمال المجلس .

* دراسات حول نظام الكوتا:

تشير دراسات عالمية ان الأخذ بنظام " الكوتا" يؤدي إلى ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة، ويقدر عددها بحوالي 72 دولة حول العالم، والتي أصبحت تتراوح نسبة النساء في برلماناتها ما بين ربع

وخمس إجمالي مقاعد هذه البرلمانات، كالسويد والنرويج وفنلندا والدانمارك وهولندا وأيسلندا وبعض الدول الإفريقية.

وتتطلب الكوتا في تحقيقها آليات وطرقًا معينة، خاصة في البلاد التي لا يزال تمثيل النساء فيها قليلاً، والتي ينظر فيها إلى المرأة نظرة سلبية تجاه مشاركتها في العمل السياسي، وهذه الطرق هي:

أولاً- قيام الأحزاب السياسية بوضع المرأة على قوائمها الحزبية وتطبق هذه الطريقة في البلاد التي يوجد بها أحزاب سياسية قادرة على تداول السلطة عن طريق الانتخاب، إلا أنه يواجه صعوبات في الدول العربية، نظرًا لعدم وجود نظام حزبي في أغلبها، وإن وجدت الأحزاب تختفي عملية تداول السلطة في ظل سيطرة نظام الحزب الأوحد، إضافة إلى أنها تتطلب وجود حركة نسائية قادرة على إجبار الأحزاب بوجود المرأة على قوائمها، مع وجود إدراك حزبي لأهمية دور المرأة في النهوض بالمجتمع.

ثانياً- تغيير في الدستور أو قانون الانتخاب بحيث يتضمن نصًا صريحًا بتخصيص عدد أو نسبة معينة من مقاعد البرلمان للنساء، ولما يعنيه تغيير الدستور من صعوبة بالغة في الوقت الذي يستغرقه من الزمن حتى يتم تعديله، لذا فضل البعض تعديل قانون الانتخاب لأن الكوتا تدبير مؤقت وقانون الانتخاب يتعرض للتعديل أكثر من الدستور.

ثالثاً- قرار من السلطة السياسية بتطبيق الكوتا واتخاذها كنظام انتخابي، وهو ما يسمى بالإرادة السياسية، وتستخدم هذه الطريقة في حال عدم وجود أحزاب وقوى سياسية قادرة على تداول السلطة وتمثيل النساء في قوائمها، أو في حال عدم وجود منظمات مجتمع مدني قادرة على دعم الحركة النسائية والضغط معها لتحقيق مطالبها.

يرى بعض فقهاء القانون الدستوري أن نظام " الكوتا " يتعارض مع مبدأ المساواة الواجب تطبيقه بين المرشحين، وكيف أنه يعمل على تقيد إرادة الناخبين، وهو الأمر الذي يتعارض أيضًا مع حرية التصويت ومع أحكام الدستور التي تجعل الشعب مصدر السلطات، فالشعب وحده الذي له مطلق الحرية في اختيار من يمثله في البرلمان ، وذهب البعض الأخر إلى أن تخصيص المقاعد للنساء لا يتعارض حتى مع مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة ، إذ أن تميز المرأة عن الرجل في هذه الحالة يتضمن تميزًا ايجابيًا وهو ما لا يخالف الدستور، وهذا قد يكون صحيحًا لو أن الدستور المعدل لم يحدد عدد أعضاء مجلس النواب ، الأمر الذي يحتاج إلى تعديل دستوري هو الآخر، وحتى تعديل قانون الانتخاب يتطلب أيضًا إجراءات شبه معقدة من تغيير في الدوائر الانتخابية وزيادة في عدد النواب.

إذن الأخذ بنظام الكوتا أمر صعب لأنه يتطلب تعديلاً دستوريًا والدساتير لا تعدل بين سنة وأخرى ، وكذلك تعديلاً قانونيًا يحتوي إجراءات معقدة، لهذا يجب التعامل مع مشاركة المرأة كمرشحة في المجالس النيابية من منظور المنافسة الحرة الشريفة بينها وبين الرجل ، وليس من منظور التخصيص ، وبالتالي يكون السؤال الصحيح هنا : كيف تصل المرأة إلى مقاعد البرلمان بنسبة تتناسب مع وضعها السكاني ووضعها التعليمي

والثقافي الأخذ في النمو بعيدًا عن الكوتا وتبعاتها؟ ولعل الإجابة عن هذا التساؤل تتلخص في ضرورة تضافر جميع الأطراف المعنية، من مؤسسات المجتمع المدني وخاصة الجمعيات النسائية والمهتمين بقضايا المرأة، للعمل على إيجاد كوادر نسائية من الفئات العمرية الشابة، بهدف تدريبهن على فن اكتساب مهارات الإقناع والاتصال ومخاطبة الجماهير, وإعطائهن جرعات معلوماتية وافية بهدف تكوين كوادر تحمل فكر التغيير الإيجابي، بأسلوب علمي يكشف رؤية تلك الكوادر وقدرتهن على التغيير ومواجهة المشكلة والحد منها بأسلوب جديد وغير تقليدي.

إلى جانب توحيد الجهود المبذولة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني للإعداد للانتخابات منذ اليوم الأول لانتهاء الاستحقاق الانتخابي بدراسة النتائج واستخلاص الدروس، وصوغ البرامج والخطط للاستمرار في مخاطبة الجمهور وتشجيع المرأة الناخبة على المشاركة، والذهاب إلى صناديق الاقتراع للإدلاء بصوتها، لأنه من المفارقات الغريبة أن لا تذهب المرأة إلى صناديق الانتخاب وأن ذهبت تدلي بصوتها لصالح الرجل وليس المرأة ، وهذا ما حدث في الانتخابات البلدية البحرينية والتي تميزت بحضور نسائي كبير سواء في الجولة الأولى أو في الثانية ورغم ذلك لم تكلل جهودها بالنجاح.

كما يجب أن تلعب وسائل الإعلام الحكومية دورًا في دعم مشاركة المرأة ترشحًا وتصويتًا، من خلال إبراز النماذج الإيجابية لعمل المرأة في شتى ميادين العمل العام، وتقليص الفجوة القائمة في الصحافة والإعلام التي تكاد تبتلع قضايا المرأة الأساسية، وإطلاق أي مبادرة تخدم قضيتها، وأي معالجة تنتصر لحقوقها، ومواجهة أية أفكار أو تصورات تعيق حركتها.

وكذلك يتم اختيار نخبة من المرشحات القياديات ذات الكفاءة لخوض المعارك الانتخابية القادمة تكن قادرات على المنافسة، مع ضمان تقديم مرشحات في كثير من الدوائر حتى وإن كانت فرص فوزهن محدودة، والهدف تمرين المجتمع على فكرة المنافسة النسائية، وكسر الحواجز النفسية أمام مشاركة المرأة، وحسن أداء المرشحة كفيل بتعليم الجماهير خلال أيام وأسابيع معدودات ما يصعب عليها أن تتعلمه في سنوات وربما عقود.

مع تطوير أداء المرأة في البرلمان من خلال استمرار تدريبها بعد دخولها للبرلمان على الاضطلاع بدورها في دورته المنعقدة من خلال استخدام الأدوات التشريعية والرقابية والسياسية، بمهارة تجذب أنظار المحيطين ومنتخبي دائرتها إلى كفاءتها العالية وحسن حديثها بما يعزز ثقة الجميع وحسن اختيارهم لها، هذا إضافة إلى تركيز النائبات السيدات على طرح قضايا المرأة للمناقشة داخل البرلمان وطرح مشروعات قوانين خاصة بالمرأة مثل قانون الأحوال الشخصية, أو الجنسية أو القضايا الأخرة وذات الأهمية الخاصة بالمرأة ، لتثبت أنها سند للمرأة عمومًا والناخبة خاصة حتى يدفعها هذا مستقبلاً إلى إعطاء صوتها للمرأة التي لا تقل في الأداء البرلماني عن الرجل بل وتزيد بطرحها القضايا الخاصة بالمرأة كما يتم تدريب المرأة المرشحة على مهارات الاتصال الجماهيري، وتعبئة الجماهير وكيفية إلقاء الخطب السياسية وقواعد إدارة الحوار وأساسيات العمل السياسي، وكيفية وضع برنامج انتخابي، وإدارة العملية الانتخابية، وتدبير موارد الحملة الانتخابية ، إضافة إلى صقلهن بالمعلومات عن الكثير من الموضوعات المهمة مثل قوانين مباشرة الحقوق السياسية،

وتأثيرها على المشاركة السياسية للمرأة والقوانين المنظمة للانتخاب والمواثيق الدولية، وموضوعات حيوية أخرى مثل اتفاقية الجات والخصخصة والمجتمع المدني ودوره.

وبالتالي لا بد من العمل على تنفيذ الاجراءات التي من شأنها أن تساعد في التقليل من نسبة تدني مستوى مشاركة المرأة في العمل السياسي ، وأن يصبح بمقدورها كسر حاجز الصمت بينها وبين جمهور الناخبين لاسيما النساء، وتشكيل منظومة نسائية قادرة على اختراق العمل السياسي .